



الرقم : ٣١٠٢١٢٠١٩٥٥١

التاريخ : ١١ / ١١ / ١٤٤٠ هـ

كتابة العدل بجنوب الرياض

صك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد :

فإن الشقة دورين رقم ٣٣١ / ١٠ في الدور الأرضي والأول من العمارة رقم ٣٣١ المقامة على قطعة الأرض رقم ٣٢٥ ورقم ٣٢٦ ورقم ٣٢٩ ورقم ٣٣٠ رقم ٣٣١ ورقم ٣٣٢ ورقم ٣٣٣ ورقم ٣٣٤ ورقم ٣٣٥ ورقم ٣٣٦ من المخطط رقم ٢٨٠٤ / أ الواقع في حي الندى بمدينة الرياض . والمملوكة ل ابراهيم بن محمد بن يحيى الجهيمي سعودي الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٣٧٣١٢٦٠٨


قد تم فرزها بالحدود والأطوال كالتالي:

شمالاً: . الدور الأرضي : الوحدة رقم ٣٣١ / ٨ + منور - الدور الأول : الوحدة رقم ٣٣١ / ٨ + منور بطول: () الدور الأرضي : ٣,٩٥ + ١,٢٠ + ٤,١٤ + ٠,٩٥ + ١,٩٥ : الدور الأول - متر : ٣,٩٥ + ١,٢٠ + ٤,١٤ + ٠,٩٥ + ١,٩٥ متر جنوباً: الدور الأرضي : ارتداد عرض ٣,٠٠ متر يليه شارع عرض ١٥,٠٠ متر - الدور الأول : ارتداد عرض ٣,٠٠ متر يليه شارع عرض ١٥,٠٠ متر بطول: () الدور الأرضي : ١١,١٤ متر - الدور الأول : ١٠,٠٤ متر شرقاً: الدور الأرضي : ارتداد عرض ٦,٠٠ متر يليه عقار رقم ٣٢٩ - الدور الأول : ارتداد عرض ٦,٠٠ متر يليه عقار رقم ٣٢٩ بطول: () الدور الأرضي : ٨,٦٦ متر - الدور الأول : ٨,٦٦ متر غرباً: الدور الأرضي : الوحدة رقم ٣٣١ / ١١ + ممر - الدور الأول : الوحدة رقم ٣٣١ / ١١ بطول: () الدور الأرضي : ٤,٧١ + ١,١٠ + ٤,٢٠ متر - الدور الأول : ٨,٩١ متر

وبمساحة (١٨٩,٤٢) مائة و تسعة و ثمانون متر مربعاً و إثنين و أربعون سنتمتر مربعاً فقط ، ومساحة الوحدة مشاعا (١٠٩,٨٨) متر مربع ، ونسبة الوحدة من العقار (١,١١٠) % ، ومساحة الجزء الخاص (٠) متر مربع ، ونصيب الوحدة من الأجزاء المشتركة (١٢٩,٥٩) متر مربع ، ونصيب الوحدة من الأجزاء المشتركة الحصرية (٠) متر مربع ، ونصيب الوحدة من العناصر المشتركة (٥٥,٧٤) متر مربع ، ونصيب الوحدة من العناصر المشتركة الحصرية (٠) متر مربع ؛ وذلك بموجب محضر الفرز رقم (١٨٢٧٦٥ / ١٨١٧٥٨) في (٢٠ / ٧ / ١٤٤٠) هـ الوارد ضمن المعاملة المنتهية بكتاب وزارة الاسكان رقم (١٤٧٥٧) في (٢٦ / ٧ / ١٤٤٠) هـ المقيد برقم (٤٠٢٨٦٤٧٢٣) في (٢ / ٨ / ١٤٤٠) هـ ، وإشارة الى

كاتب العدل

احمد بن علي بن محمد سحاري





الرقم : ٣١.٢١٢.١٩٥٥١

التاريخ : ١١ / ١١ / ١٤٤٠ هـ



كتابة العدل بخبواب الرياض

صك

الأمر السامى الكريم رقم (٧٢٦٢) بتاريخ ٨ / ٢ / ١٤٣٧ هـ الفقرة الرابعة بخصوص نقل الاشراف على نشاط الوحدات العقارية وفرزها الى وزارة الاسكان ، وبناء على الأمر السامى الكريم رقم (٤٠) بتاريخ ٩ / ٢ / ١٤٢٣ هـ ، والمصادق عليه بالمرسوم الملكى رقم (م / ٥) بتاريخ ١١ / ٢ / ١٤٢٣ هـ ، والقاضى بالموافقة على نظام ملكية مشتركة لعقار مقسم الى وحدات عقارية يزيد عددها على (١٠) وحدات وتجاوز عدد ملاكها (٥) ملاك فعلى الملاك أن يكونوا جمعية فيما بينهم لمصلحة العقار ، ويجوز تكوين جمعية فيما بينهم اذا كان عدد هذه الوحدة عشرة وحدات فأقل وتكون حصة كل مالك فى الأجزاء المشتركة بنسبة قيمة الجزء الذى يملكه مفرزاً .
والمستند فى الفرز على الصك الصادر من كتابة العدل الاولى بالرياض برقم ٨١٠١٢١٠١٢٥٢٥ فى ٢ / ١ / ١٤٣١ هـ وعليه جرى التصديق تحريراً فى ١١ / ١١ / ١٤٤٠ هـ لاعتماده ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .



كاتب العدل
محمد

احمد بن علي بن محمد سحاري

